



Distr.  
LIMITED

FCCC/SBI/2007/L.32  
11 December 2007

ARABIC  
Original: ENGLISH

## الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة السابعة والعشرون

بالي، ٣-١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

البند ٤ (ج) من جدول الأعمال

البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية  
تقديم الدعم المالي والتقني

### تقديم الدعم المالي والتقني

#### مشروع استنتاجات اقترحه الرئيس

١- أحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً بالمعلومات التي قدمتها أمانة مرفق البيئة العالمية عن الدعم المالي المقدم لإعداد البلاغات الوطنية الأولية واللاحقة للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول)<sup>(١)</sup>.

٢- ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ مرفق البيئة العالمية إلى مواصلة تقديم المعلومات عن أنشطته المتعلقة بإعداد الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول لبلاغاتها الوطنية، بما في ذلك المعلومات عن مواعيد الموافقة على التمويل ودفع الأموال، كي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثامنة والعشرين (حزيران/يونيه ٢٠٠٨).

٣- وحثت الهيئة الفرعية للتنفيذ الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول التي لم تقدم بلاغاتها الوطنية الأولية على القيام بذلك في أقرب وقت ممكن. وللأطراف التي هي من أقل البلدان نمواً أن تقدم بلاغاتها الوطنية الأولية في الوقت الذي تراه مناسباً.

- ٤ - وأحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً بالمعلومات التي قدمها مرفق البيئية العالمية، على النحو الوارد في تقرير المرفق إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة<sup>(٢)</sup>، لا سيما المعلومات الواردة في المرفق ٦ من التقرير.
- ٥ - وأكدت الهيئة الفرعية للتنفيذ مجدداً أن للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول أن تطلب المساعدة إلى مرفق البيئة العالمية في صياغة وتطوير مقترحات المشاريع المحددة في بلاغاتها الوطنية<sup>(٣)</sup>، وفقاً للفقرة ٤ من المادة ١٢ من الاتفاقية.
- ٦ - وأوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ كذلك بأن يطلب مؤتمر الأطراف، في دورته الثالثة عشرة، إلى مرفق البيئة العالمية القيام بما يلي:
- (أ) مواصلة ضمان تقديم الموارد المالية لتغطية التكاليف الكاملة المتفق عليها التي تتحملها البلدان النامية الأطراف في وفائها بالتزاماتها بموجب الفقرة ١ من المادة ١٢ من الاتفاقية؛
- (ب) مراعاة الطلب الوارد في الفقرة ٦ (أ) أعلاه في استعراض منتصف المدة المقرر أن يجريه في ٢٠٠٨؛
- (ج) العمل مع وكالاته المشرفة على التنفيذ من أجل مواصلة تبسيط إجراءاته وتحسين فعالية وكفاية العملية التي تتلقى من خلالها الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول التمويل اللازم للوفاء بالتزاماتها بموجب الفقرة ١ من المادة ١٢ من الاتفاقية، حرصاً على دفع الأموال في الوقت المناسب لتغطية التكاليف الكاملة المتفق عليها التي تتحملها البلدان النامية الأطراف في الامتثال لهذه الالتزامات؛
- (د) القيام، حسب الاقتضاء، بتنقيح الإجراءات التنفيذية لضمان دفع الأموال في موعدها لتغطية التكاليف الكاملة المتفق عليها التي تتحملها الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول التي هي بصدد إعداد بلاغاتها الوطنية الثالثة، وبلاغاتها الرابعة، حسب الاقتضاء، في ضوء الفقرة ٦ من (أ) إلى (ج) أعلاه؛
- (هـ) القيام، حسب الاقتضاء، بمساعدة الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول في صياغة وتطوير مقترحات المشاريع المحددة في بلاغاتها الوطنية المقدمة وفقاً للفقرة ٤ من المادة ١٢ من الاتفاقية، والفقرة ٢ من المقرر ٥/م-١١؛
- (و) العمل، إلى جانب وكالاته المشرفة على التنفيذ، على أن يكون تحليل مقترحات المشاريع لتمويل البلاغات الوطنية الثانية واللاحقة متسقاً مع المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية<sup>(٤)</sup>.
- ٧ - وأوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ كذلك بأن يدعو مؤتمر الأطراف، في دورته الثالثة عشرة، مرفق البيئة العالمية إلى القيام بما يلي:

---

(٢) FCCC/CP/2007/3.

(٣) المقرر ٥/م-١١، الفقرة ٢.

(٤) ترد المبادئ التوجيهية الحالية في المقرر ١٧/م-٨.

(أ) مواصلة تقديم المعلومات المتعلقة بتمويل المشاريع المحددة في البلاغات الوطنية للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول<sup>(٥)</sup> وفقاً للفقرة ٤ من المادة ١٢ من الاتفاقية والتي تم تقديمها والموافقة عليها لاحقاً؛

(ب) النظر في آراء الأطراف، وفي أي قلق تعرب عنه، بشأن تجاربها الحالية مع مرفق البيئة العالمية ووكالاته المشرفة على التنفيذ فيما يتعلق بتقديم الدعم المالي لإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، على النحو الوارد في الوثيقتين FCCC/SBI/2007/MISC.13 و Add.1.

-----

---

(٥) المقرر ٥/م أ-١١، الفقرة ٢.